

مرسوم رقم ١٣٥٧
قبول هبة عينية مقدمة من
مظانة Solidarités
لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته لا سيما
المادة ٥٢ منه

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهيئات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١
(الموازنة العامة والموازنات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا
سيما المادة ٨٥ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠/٩/٢٠١٩
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،

بناء على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه لبنان
الجنوبي رقم ١٦١ تاريخ ٢٣/٦/٢٠٢٥،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٩/٩/٢٠٢٥

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهيئة العينية المقدمة من
منظمة Solidarités لصالح مؤسسة مياه لبنان
الجنوبي، وهي عبارة عن صيانة شبكة في كفرشوبا
بقيمة /\$١١,٣٩٤,٤٢/ أحد عشر ألفاً وثلاثمائة وأربعة
وتسعون دولاراً واثنتان وأربعون سنتاً أميركياً أي ما
يعادل مبلغ /١,٠١٩,٨٠٠,٥٩٠/ ل.ل. (مليار وتسعة
عشر مليوناً وثمانمائة ألف وخمسمائة وتسعون ليرة
لبنانية)، وفق سعر الصرف المعتمد أي /٨٩,٥٠٠/
ل.ل. (تسعة وثمانون ألف وخمسمائة ليرة لبنانية).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٩ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر